

## الوسطية شريعة الفطرة الإنسانية وجهة نظر مقاصدية

بقلم

د. عبد الرحمن هزرشي

كلية الحقوق والعلوم السياسية - جامعة الجلفة

[hazerchi@yahoo.com](mailto:hazerchi@yahoo.com)



### ملخص البحث

من الأسس الثابتة في الشريعة الإسلامية أنها جاءت موافقة للفطرة الإنسانية في كل ما أمرت به أو نهت عنه وأنها راعت ما يُجلب عليه الإنسان من نزعات وميول مادية أو روحية فالإنسان مركب من مادة وروح وهي قد نظرت إليه من هاتين الزاويتين نظرة متوازنة فتحققت له إشباع غرائزه وارتفعت به إلى المكوت الأعلى دون إفراط ولا تفريط.

والفطرة الإنسانية هي الاستعدادات والميول والغرائز التي تولد مع الإنسان دون أن يكون لأحد دخل في إيجادها وهي التي تجعل الإنسان قابلاً للإدراك والفهم ويكون مستعداً للإيمان بالله، وإن من مقاصد الشريعة الإسلامية مراعاة الفطرة الإنسانية والمحافظة عليها، فالله الذي خلق الإنسان هو الذي أنزل القرآن فكان ذلك الشريعة الإسلامية مراعية لفطرة الإنسان ومتاغمة مع ميولاته، قال تعالى: ﴿أَلَا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير﴾.

وستتناول في بحثنا هذا تعريف المصطلحات الواردة في البحث وهي : الفطرة الإنسانية، المقاصد الشرعية، والوسطية في البحث الأول وتعرض في البحث الثاني للوسطية مقصد شرعى وفي البحث الثالث تتناول مظاهر مراعاة الشريعة الإسلامية للفطرة الإنسانية.

### مقدمة

إن الشريعة التي جاء بها القرآن هي الشريعة التي أنزلها الله لعباده وارتضاهما لهم قال تعالى : ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ وَأَتَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيْنًا﴾<sup>1</sup> وقال تعالى : ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ عَيْرَ الْإِسْلَامِ دِيْنًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾<sup>2</sup> وهي المنهج الذي رسّمه الله لبني آدم ولن يصلح البشر بل لن يصلح الوجود كله إلا باتّباع هذا المنهج، لأنّه لا يوجد أعلم من الله بالإنسان

<sup>1</sup> المائدة آية 03.

<sup>2</sup> آل عمران آية 85.

ليرسم له طريق الخير وطريق الحياة المطمئنة السعيدة.  
ومن الأسس الثابتة في الشريعة الإسلامية أنها جاءت موافقة للفطرة الإنسانية في كل ما أمرت به أو نهت عنه وأنها راعت ما جُبل عليه الإنسان من نزعات وميول مادية أو روحية فالإنسان مركب من مادة وروح وهي قد نظرت إليه من هاتين الزاويتين نظرة متوازنة فحققت له إشباع غرازته وارتقت به إلى الملوك الأعلى دون إفراط ولا تفريط.

والسؤال الذي يطرح في هذا السياق: كيف راعت الشريعة الإسلامية فطرة الإنسان؟

وما هي مظاهر ذلك في التشريع؟

وهل كان لعلماء المقاصد الشرعية جهود في تأصيل وسطية الشريعة الإسلامية وارتباطها بالفطرة الإنسانية؟

ذلك ما سنحاول الإجابة عنه في هذه الورقة متبعين المنهج الآتي: استخدام المنهج التحليلي  
الحرص على تدعيم البحث بالنصوص الشرعية من آيات وأحاديث نبوية وأقوال العلماء.  
بيان مواضع الآيات ورقमها وذكر السورة وتخريج الأحاديث النبوية.  
الرجوع إلى المصادر الأصلية ما أمكنني ذلك.

وقد رأيت أن أنتهي الخطة التالية:

شرح المصطلحات الأساسية في البحث في المبحث الأول وإثبات وسطية الإسلام من وجہہ نظر  
مقاصدية في المبحث الثاني وبيان مظاهر مراعاة الفطرة الإنسانية في المبحث الثالث.

#### **المبحث الأول : شرح المصطلحات الأساسية في البحث**

المطلب الأول : مفهوم الفطرة الإنسانية :

#### **الفرع الأول : الفطرة في اللغة**

الفطرة الخلقة التي خلق عليها المولود في رحم أمه<sup>3</sup>

وفطرة الابتداء والاختراع قال تعالى : (الْحَمْدُ لِلّٰهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) <sup>4</sup> وقال : (إِلَّا الَّذِي  
فَطَرَنِي فِيَّهُ سَيِّدِيْنِ) <sup>5</sup> وقال : (وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ) <sup>6</sup>  
وفطرة الخلقة، قال الشاعر :

هون عليك قد نال الغنى رجل في فطرة الكلب لا بالدين والحساب<sup>7</sup>

فالفطرة في لغة العرب هي الخلقة الأولى والابتداء في كل شيء.

<sup>3</sup>. الفيروزآبادي، القاموس المحيط، دار الكتب العلمية، بيروت ط 1 سنة 1995 جزء 2 ص 13 (فطر).

<sup>4</sup>. سورة فاطر آية 1.

<sup>5</sup>. سورة الزخرف آية 27.

<sup>6</sup>. سورة يس آية 22.

<sup>7</sup>. ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، د ط، د ت، مج 5 ص 56 (فطر).

### الفرع الثاني: الفطرة في الاصطلاح

اختلف العلماء في معنى الفطرة الواردة في بعض آيات القرآن الكريم وفي بعض الأحاديث النبوية على ثلاثة أقوال فمنهم من قال: إنها البداءة التي ابتدئ بها الإنسان من سعادة وشقاء، وقالت طائفة: إنها الإسلام وقال آخرون: هي الاستعدادات التي زود الله بها الإنسان لمعونة الدين الحق والتعرف على الله تعالى، وقد احتجت كل طائفة بمجموعة من الأدلة تؤيد ما ذهبت إليه، وستتناول هذه الأدلة بشيء من التفصيل.

الرأي الأول: الفطرة هي الخلقة ذهب جماعة منهم الزجاج والأزهري وهو مروي عن أحمد بن حنبل إلى أن الفطرة هي البداءة التي ابتدأ الله الخلق عليها، أي ابتدأهم للحياة والموت والشقاء والسعادة وإلى ما يصيرون عليه بعد البلوغ.<sup>8</sup>

واستدل أصحاب هذا الرأي بمجموعة من الآيات القرآنية والأحاديث منها :

1 . قوله تعالى : (الْحَمْدُ لِلّٰهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) <sup>9</sup> فالظاهر في كلام العرب المبتدئ والمنشئ، والفطرة : البداءة.

وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى : ( الْمُتَنَعِّذُ لِلّٰهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ) أنه قال : كنت لا أدرى ما فاطر السموات والأرض حتى أتاني أعرابيان يختصمان في بشر فقال أحدهما لصاحبه أنا فطرتها أي ابتدأت حفراها.<sup>10</sup>

2. قوله تعالى : (وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ) <sup>11</sup> أي الذي خلقني.

3. قوله تعالى : (إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيِّدُ الْعَالَمِينَ) <sup>12</sup>.

كما احتجوا بأحاديث منها :

1 . حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه، كما تولد البهيمة بهيمة جماعه هل تحسون فيها من جدعاه <sup>13</sup> فالفطرة هنا الخلقة التي يخلق عليها الآدمي في الرحم من سعادة أو شقاوة.<sup>14</sup>

2. حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه : ( اللَّهُمَّ يَا دَاحِيَ الْمَدْحُوَاتِ وَيَا بَانِيَ الْمَبْنَيَاتِ وَيَا مَرْسِي

<sup>8</sup>. القرطي ، الجامع لأحكام القرآن ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، د ط ، دت ج 13 ص 25.

<sup>9</sup> سورة فاطر آية 1.

<sup>10</sup> حديث موقوف عن ابن عباس (البيهقي في شعب الإيمان السابع عشر في شعب الإيمان وهو باب في طلب العلم فصل في فضل العلم وشرف مقداره رقم 1757).

<sup>11</sup> سورة يس آية 22.

<sup>12</sup> سورة الزخرف آية 27.

<sup>13</sup> البخاري كتاب الجنائز باب ما قيل في أولاد المشركين رقم 1319، ومسلم كتاب القدر باب معنى كل مولود يولد على الفطرة رقم 4309.

<sup>14</sup>. القرطي المرجع السابق مج 7 ج 13 ص 25.

الراسيات ويا جبار القلوب على فطراتها شقيها وسعیدها<sup>15</sup> أي على خلقتها التي خلقها الله عليها.  
وقد اعتمد أصحاب هذا القول على المعنى اللغوي ولقد وردت أكثر ما وردت كلمة الفطرة في القرآن الكريم بمعناها اللغوي كما مر في الآيات السابقة الذكر.

#### الرأي الثاني: الفطرة هي الإسلام

ذهب مجموعة من العلماء إلى أن الفطرة هي الإسلام منهم أبو هريرة وابن عباس رضي الله عنهم من الصحابة وابن شهاب الزهري ومجاهد وقتادة وهو رأي ابن كثير والشوكاني وهو المعروف عند عامة السلف من أهل التأويل<sup>16</sup> واستدلوا بمجموعة من الأدلة منها:

1. الحديث الأول : عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه، كما تولد البهيمة بهيمة جماعه هل تحسون فيها من جدعا)<sup>17</sup> ثم يقول: (فَطْرَةُ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيْمُ)<sup>18</sup>.
2. الحديث الثاني : عن الأسود بن سريع قال : (أيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وغزوت معه فأصبت ظهراً، فقتل الناس يومئذ حتى قتلوا الذرية بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ما بال أقوام جازوهن القتل حتى قتلوا الذرية؟ فقال رجل : يا رسول الله أماهم أبناء المشركين؟ فقال : لا إنما خياركم أبناء المشركين . ثم قال . لا تقتلوا ذرية، وقال : كل نسمة تولد على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها فأبواها يهودانها أو ينصرانها )<sup>19</sup>.
3. الحديث الثالث : عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أتى علي زمان وأنا أقول : أولاد المسلمين مع المسلمين وأولاد المشركين مع المشركين حتى حدثني فلان بن فلان أن رسول الله سئل عنهم فقال : (الله أعلم بما كانوا عاملين ) قال فلقيت الرجل فأخربني فأمسكت عن قولي<sup>20</sup> وفي رواية سئل رسول الله عن أولاد المشركين فقال : الله إذ خلقهم أعلم بما كانوا عاملين<sup>21</sup>.

<sup>15</sup>. رواه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب الدعاء ما جاء عن علي بن أبي طالب رقم 28942 وقال ابن حجر وهو موقوف على علي بن أبي طالب (فتح الباري، دار المعرفة، بيروت، د ط، 1379هـ، ج 11 ص 158).

<sup>16</sup>. القرطي، المرجع السابق ج 13 ص 25. الشوكاني، فتح القيمة، دار ابن كثير، دمشق، ط 1، 1414هـ، ج 4 ص 387، ابن الجوزي عبد الرحمن، زاد المسير في علم التفسير، دار الفكر، بيروت ، ط 1، سنة 1987، مجلد 6 ص 151.

<sup>17</sup>. البخاري كتاب الجنائز باب ما قبل في أولاد المشركين رقم 1319، ومسلم كتاب القدر باب معنى كل مولود يولد على الفطرة رقم 4309..

<sup>18</sup>. سورة الروم آية 30.

<sup>19</sup>. البيهقي السنن الكبرى كتاب الأسرة والحد فيها باب بيع الطعام في دار الحرب وأحد في المسند مستند العشرة المبشرین بالجنة مستند المکین حديث الأسود بن سريع.

<sup>20</sup> أحد في المسند ابن عباس رقم 20575 وإسناده صحيح.

<sup>21</sup>. البخاري كتاب الجنائز باب ما قبل في أولاد المشركين رقم 6224، ومسلم كتاب القدر باب معنى كل مولود يولد على الفطرة رقم 6933.

4 . عن عياض بن حمار المجاشعي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب ذات يوم فقال في خطبته : ( إن ربِّي عز وجل أمرني أن أعلمكم ما جهلتُم مما علمتني في يومني هذا : كل ما نحلته عبادي حلال وإن خلقت عبادي حنفاء كلهم وإنهم أئتم الشياطين فأضلتهم عن دينهم وحرمت عليهم ما أحلاه لهم ، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا ، ثم إن الله عز وجل نظر إلى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم إلا بقایا من أهل الكتاب وقال : إنما بعثتك لأبتليك وأبتلي بك وأنزلت عليك كتابا لا يغسله الماء تقرؤه نائماً ويفظان ، ثم إن الله أمرني أن أحرق قريشا ، فقلت يا رب إذا يبلغ رأسى فيد عه خبزة قال استخر جهم كما استخر جوك ، وأغزهم نزعك وأنفق عليهم فستنقذ عليك وابعث جيشاً نبعث خمسة مثله ، وقاتل من أطاعك من عصاك قال : وأهل الجنة ثلاثة ذو سلطان مقتسط متصدق موفق ، ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى ومسلم ، ورجل عفيف فقير متصدق وأهل النار خمسة : الضعيف الذي لا زير الذين فيكم تبع لا يتغرون أهلا ولا مالا ، والخائن الذي لا يخفى له طمع وإن دق إلا خانه ، ورجل لا يصبح ولا يمسي إلا وهو يخادعك عن أهلك ومالك ) وذكر البخيل أو الكاذب والشنتير : الفحاش<sup>22</sup> ، فالله خلق عباده حنفاء مسلمين وأن الشياطين تضلهم وتغويهم ليتغيروا من الإيمان إلى الكفر.

5. الحديث الخامس : عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الفطرة خمس أو خمس من الفطرة : ( الختان والاستحداد وتقليل الأظافر وتنف الإبط وقص الشارب )<sup>23</sup> أو قال : خمس من الإسلام أي أن خصال الفطرة هي خصال الإسلام فدل على أن المقصود بالفطرة هو الإسلام كما جاء في بعض الروايات.

### الرأي الثالث: الاستعداد لقبول الإيمان

وذهب أكثر المفسرين إلى أن الفطرة هي الخلقة التي خلق عليها المولود في المعرفة بربه ومنهم الزجاج وابن عطية والزمخشري وابن عبد البر وابن الجوزي والقرطبي والنwoي وابن القاسم وابن عاشور والشريف الجرجاني.

قال الزمخشري : ( الفطرة : الخلقة ، والمعنى أنه خلقهم قابلين للتوجه ودين الإسلام غير نائين عنه ولا منكرين له لكنه مجاوبا للعقل مساويا للنظر الصحيح حتى لو تركوا لما اختاروا عليه دينا آخر ، ومن غوى منهم فيأغواه شياطين الإنس والجن )<sup>24</sup>.

وقال ابن عطية : ( الفطرة هي العهد الذي أخذه الله علىبني آدم حين أخرجهم نسما من ظهره وذلك معنى قوله تعالى : ( وَإِذَا أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتُهُمْ وَأَشَهَدُهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ )

<sup>22</sup>. مسلم كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها بباب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار رقم 2865.

<sup>23</sup>. مسلم كتاب الطهارة بباب خصال الفطرة رقم 257.

<sup>24</sup>. الكشاف ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط 3 ، سنة 1987 ، ج 3 ص 479.

أَسْنَتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَ شَهَدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ أَوْ تَقُولُوا إِنَّا أَشْرَكَ آباؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرَيْهَ مِنْ بَعْدِهِمْ أَتَهُوكُنَّا بِهَا فَقَالَ : ( والأصل الذي يعتمد عليه أنها الخلقة والميئنة التي في نفس الطفل التي هي معدة لأن يميز بها مصنوعات الله تعالى ويستدل بها على ربه ويعرف بها شرائمه ويؤمن به).<sup>26</sup>

قال النووي : ( والأصح أن معناه أن كل مولود يولد متهيئا للإسلام فمن كان أبواه مسلمين استمر على الإسلام في أحکام الدنيا والآخرة . يعني إذا مات صغيرا . وإذا كان أبواه كافرين جرى عليه أحکامهما في أحکام الدنيا ، وهذا معنى يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه أي يحكم له بحكمهما في الدنيا ، فإن بلغ استمر عليه حكم الكفر ودينهما فإن كانت سبقة له السعادة أسلم وإلا مات على كفره )<sup>27</sup> . وجاء في تفسير المراغي أن الفطرة هي الحال التي خلق الله الناس عليها من القابلية للحق والتهيؤ لإدراكه ، فقد جعلهم الله جانحين للتوحيد وموقنين به لكونه موافقا لما يهدي إليه العقل ويرشد إليه صحيح النظر كما ورد في الحديث<sup>28</sup> : ( كل مولود يولد على الفطرة ... الحديث )<sup>29</sup> .

وما ذكره الشيخ الطاهر بن عاشور في تفسير قوله تعالى: ( فأقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التي فطر الناس عليها ) والفطرة أصله اسم الهيئة من الفطر وهو الخلق مثل الخلقة ، كما بيشه قوله التي فطر الناس عليها ، أي جبل الناس عليها وخلقهم عليها أي متمكنين منها ... ثم قال: ومعنى فطر الناس على الدين الحنيف أن الله خلق الناس قابلين لأحكام هذا الدين وجعل تعاليمه مناسبة لخلقهم غير مجافية لها ... مثل إثبات الوحدانية لله لأن التوحيد هو الذي يساوق العقل والنظر الصحيح<sup>30</sup> .

ويرى الشيخ الطاهر بن عاشور أن معنى الفطرة هي الخلقة التي أوجده الله الإنسان عليها والنظام الذي خلق عليه المخلوقات وأن الشريعة الإسلامية جاءت للمحافظة على ذلك النظام فيقول : " الفطرة الخلقة أي النظام الذي أوجده الله في كل مخلوق ، ففطرة الإنسان هي ما خلق عليه الإنسان ظاهرا وباطنا أي جسدا وعقلا ، فمشي الإنسان على رجليه فطرة جسدية فمحاولة أن يتناول الأشياء برجليه خلاف الفطرة ، واستنتاج المسبيات من أسبابها والتنتائج من مقدماتها فطرة عقلية ، فاستنتاج الشيء من غير سببه ... خلاف الفطرة العقلية "<sup>31</sup> .

وقد ذهب الإمام القرطبي إلى هذا الرأي بعد أن أورد خلاف العلماء في معنى الفطرة الوارد في قوله

<sup>25</sup>. سورة الأعراف آية 172.

<sup>26</sup>. المحرر الوجيز ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط 1 ، د ، ج 4 ص 337.

<sup>27</sup>. صحيح مسلم بشرح النووي دار الفكر ، بيروت ، د ، ج 8 ص 53

<sup>28</sup>. تفسير المراغي ، مطبعة الحلبي ، القاهرة ، ط 01 ، 1946 ، ج 11 ص 56.

<sup>29</sup>. سبق تخرميء المامش 12.

<sup>30</sup>. تفسير التحرير والتونير ، الدار التونسية للنشر ، تونس ، د ، ج 21 ص 90

<sup>31</sup>. مقاصد الشريعة الإسلامية ، دار سخنون للنشر والتوزيع ، تونس ، د ، ج 2006 ص 55.

تعالى : (فطرة الله التي فطر الناس عليها) ونقل عن ابن عبد البر اختياره له قال : قال أبو عمرو بن عبد البر : وهذا أصح ما قيل في معنى الفطرة التي يولد الناس عليها<sup>32</sup>.  
واحتاج القائلون بهذا بجملة من الأدلة منها :

1 . حديث أبي هريرة ( كل مولود يولد على الفطرة ... ) فقالوا إن معنى كل مولود يولد على الفطرة أي يولد على خلقة تجعله يعرف ربها إذا بلغ مرحلة المعرفة وهذا ما يميزه عن البهائم التي لا تعقل ولا تعرف على خالقها<sup>33</sup>.

2 . إن معنى الفطرة لغة هو الخلقة والفاطر هو الخالق وبهذا يكون أقرب إلى المعنى الاصطلاحي الذي هو خلق الإنسان على هيئة سليمة قابلة للإيمان ومعرفة الله سبحانه وتعالى.

3 . إن المشاهد في حالات الناس والغالب في المؤمنين والكافرين يدل على أن المولود يولد على السلامية خلقة وطبعاً وبنية ليس معها إيمان ولا كفر ولا إنكار ولا معرفة ولكنه بواسطة التنشئة في الأسرة والمجتمع يعتقد الكفر والإيمان بعد التمييز<sup>34</sup>.

4 . إن ذكر الأبوين في الحديث " فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه " يقصد به العوارض التي تعترض الطفل في تربيته فينشأ ويتربى على دين آبائه بدليل أن الوالدين لا يغيران الهيئة الراسخة في نفس الطفل لقبول الدين ولو تغيرت وذلت بالتربية والتنشئة لم تقم عليه الحجة بإرسال الرسل وإنزال الكتب فيكون معنى قوله صلى الله عليه وسلم " كل مولود يولد على الفطرة " أن كل مولود يولد على محبيته خالقه وإقراره بربوبيته فلو خلي وعدمعارض لم يعدل عنه، فالمولود يولد محبة ما يلائم بدنه من المأكولات والمشروبات مما يساعد على نمو جسمه ويحافظ على صحته إلا أن تدخل على جسده ونفسه العوارض فيتغير طبعه ويكسر بعضها كما خلق الله تعالى الحيوان حبما ينفعه مبغضاً لما يضره<sup>35</sup>.

5 . قالوا إن معنى قول الله ( فطر الله التي فطر الناس عليها ) هي أن الشرائع التي جاء بها الإسلام هي من فطرة النفس البشرية أي من الفضائل المقبولة والعادات الصالحة المتأصلة في البشر والتائمة عن نزعة الخير في الإنسان ، فالكثير من الناس الصافية عقولهم والتي لم تكن لها لوثات الضلال ولم تخالطها شوائب الرزيف عن المدى يقبلون هذا الدين ويقتدون بشرائعه وأحكامه<sup>36</sup>.

#### الرأي الراجح والتعريف المختار:

<sup>32</sup> . القرطي، المرجع السابق، مج 7 ج 13 ص 28.

<sup>33</sup> . النوري، مرجع سابق ج 16 ص 208، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف تحقيق أبو تميم ياسر بن إبراهيم، شرح صحيح البخاري، مكتبة الرشد، الرياض، ط 2.2003م، ج 3 ص 373.

<sup>34</sup> . ابن عبد البر، التمهيد، وزارة الشؤون الإسلامية المغربية، 1967 ج 18، ص 70.

<sup>35</sup> . ابن القيم شمس الدين محمد بن أبي بكر، شفاء العليل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 3، دت، ص 479.

<sup>36</sup> . ينظر في هذه الأدلة والحجج : القرطي، الجامع لأحكام القرآن، مج 7 ج 13 ص 27 وما بعدها وابن القيم، شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، دار الكتب العلمية، بيروت ط 3 دت ص 479 وما بعدها.

الفطرة هي مجموع الاستعدادات والميول والغرائز التي تولد مع الإنسان دون أن يكون لأحد دخل في إيجادها. وهذا هو أحسن التعريف لأنه تعريف يعطي للفطرة مفهوماً للصفة التي يُخلق عليها الإنسان واستعداده لقبول الدين والإيمان والخير والشر والتعلم والتي يشترك فيها جميع البشر دون تدخل التربية والنشئة الاجتماعية في ذلك.

#### المطلب الثاني : مفهوم الوسطية

الفرع الأول: الوسطية لغة وسطية مأخوذة من مادة وسط، وهي كلمة تدل على العدل والفضل والخيرية والنصف والتوسط بين الطرفين، يقول ابن فارس: الروا و والسین و الطاء بناء صحيح يدل على العدل والنصف، وأعدل الشيء أو سطه ووسطه<sup>37</sup>، ويقول ابن منظور: وسط الشيء وأوسطه أعدله<sup>38</sup>

#### الفرع الثاني : الوسطية اصطلاحاً :

عرفها الشيخ الطاهر بن عاشور: السماحة هي سهولة المعاملة في اعتدال، فهي وسط بين التضييق والتساهل، وهي راجعة إلى معنى الاعتدال والعدل والتوسط<sup>39</sup>

وتعريفها الشيخ يوسف القرضاوي: التوسط أو التعادل بين طرفين متقابلين، بحيث لا ينفرد أحدهما بالتأني، ويطرد الطرف المقابل، وبحيث لا يأخذ أحد الطرفين أكثر من حقه، ويطغى على مقابله ويجيف عليه<sup>40</sup>. فالوسطية فكر ومنهج وقيمة ومبدأ أصيل في الإسلام تؤطره مجموعة من النصوص والقواعد الشرعية، وهي قيمة جامعة لقيم العدل والخيرية والاستقامة، وهي المحدد لل فعل الإنساني والمسدد للتفكير والسلوك والمواقف أو هي كما قال محمد عمارة: "الحق بين باطلين والعدل بين ظلمتين والاعتلال بين تطرفين وال موقف العادل الجامع لأطراف الحق والعدل والاعتلال الرافض للغلو إفراطاً وتفرطاً لأن الغلو هو انحياز الغلة إلى أحد قطبي الظاهرة ووقف عند إحدى كفتي الميزان يفتقر إلى توسط الوسطية الإسلامية الجامعة"<sup>41</sup>.

فالوسطية هي الاعتدال في أمور الحياة كلها من تصورات ومناهج وموافق، وهي تحرر متواصل للصواب في التوجهات والاختيارات، فالوسطية ليست مجرد موقف بين التشدد والانتحال كما يفهمه البعض، بل هي منهج فكري و موقف أخلاقي وسلوكي يسير عليه المسلم في عقيدته وعبادته وأخلاقه، وقد جاء في القرآن الكريم: ( وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا وأحسن كما أحسن الله إليك ولا تبغ الفساد في الأرض إن الله لا يحب المفسدين )<sup>42</sup> حيث تشير تلك الآية إلى

<sup>37</sup> معجم مقاييس اللغة ج 6، ص 108

<sup>38</sup> لسان العرب ج 7 ص 437

<sup>39</sup> مقاصد الشريعة الإسلامية، دار سخنون، تونس، د ط، 2006، ص 58.

<sup>40</sup> فقه الوسطية الإسلامية والتجدد ص 23

<sup>41</sup> معالم المنهج الإسلامي، ص 77.

<sup>42</sup> القصص آية 77.

أهمية الوسطية وتحقيق التوازن في الحياة. ومرجع الوسطية إلى الشرع فما وافق الشرع فهو الوسط فالشديد في محله وسطية والرفق في محله وسطاً كذلك.

يقول الإمام الشاطبي رحمة الله تعالى في كتابه المواقفات: "الشريعة جارية في التكليف بمقتضاه على الطريق الوسط الأعدل، الآخذ من الطرفين بقسط لا ميل فيه، الداخل تحت كسب العبد من غير مشقة عليه ولا انحلال، بل هو تكليف جارٍ على موازنة تقتضي في جميع المكلفين غاية الاعتدال".<sup>43</sup>

#### المبحث الثاني: الوسطية مقصد شرعاً

يقول الشيخ الطاهر بن عاشور: "ونحن إذا أجدنا النظر في المقصود العام من التشريع نجده لا يعدو أن يساير الفطرة والخدر من خرقها واحتلالها ولعل ما أفضى إلى خرق عظيم فيها يعد في الشرع محذراً ومنوعاً وما أفضى إلى حفظ كيانها يعد واجباً، وما كان دون ذلك في الأمرين فهو منهي أو مطلوب في الجملة، وما لا يمسها فهو مباح، ثم إذا تعارضت متضادات الفطرة ولم يمكن الجمع بينهما في العمل يصار إلى ترجيح أولاهما وأبقاها على استقامة الفطرة، فلذلك كان قتل النفس أعظم الذنوب بعد الشرك وكان الترهب منهى عنه وكان خصاء البشر من أعظم الجنایات".<sup>44</sup>

ويقول الشاطبي: "الشريعة جارية في التكليف بمقتضاه على الطريق الوسط الأعدل، الآخذ من الطرفين بقسط لا ميل فيه.... بل هو تكليف جار على موازنة تقتضي في جميع المكلفين غاية الاعتدال كتكاليف الصلاة والصيام والحج والجهاد والزكاة، وغير ذلك...".<sup>45</sup>

ويقول الشاطبي في شأن الفتوى والنظر في المسائل: "المفتى البالغ ذروة الدرجة هو الذي يحمل الناس على المعهود الوسط فيما يليق بالجمهور، فلا يذهب بهم مذهب الشدة ولا يميل بهم إلى طرف الانحلال.

والدليل على صحة هذا أنه الصراط المستقيم الذي جاءت به الشريعة، فإنه قد مر أن مقصد الشارع من المكلف الحمل على التوسط من غير إفراط ولا تفريط، فإذا خرج عن ذلك في المستفتين خرج عن قصد الشارع، ولذلك كان ما خرج عن المذهب الوسط مذموماً عند العلماء الراسخين".<sup>46</sup>

فيجب على الفتى أن يتحرى في فتاواه المذهب الوسط الذي هو مقصود الشارع، والذي يجب أن يكون مسايراً ومتوافقاً مع التشريع في كل مكان وزمان، وهو الذي يجعل هذه الشريعة صالحة لكل زمان ومكان، وتعبر عن حاجات البشر للتنظيم والاستقرار في كل أمور دنياهم ودينهم وفي عاجلهم وآجله.

وقد دلت الآيات الكثيرة والأحاديث على أن الوسطية والاعتدال مقصود الشارع في جميع مناحي التشريع الإسلامي سواء في باب العبادات أو في أبواب المعاملات المختلفة، فنجده هذه السمة الغالبة على الشريعة الإسلامية في الأحكام السياسية والعلاقات الدولية بين المسلمين أو مع غيرهم وينطبق

<sup>43</sup> المواقفات، دار الكتب العلمية، بيروت، ج 1 ص 315.

<sup>44</sup> مقاصد الشريعة الإسلامية، ص 58.57.

<sup>45</sup> الشاطبي، ص 315.

<sup>46</sup> الشاطبي، ص 875.

الحكم على الأحكام القضائية والحدود والعقوبات، وكذا في المعاملات المالية من بيع وإجارة وغيرها، ونورد بعضاً من النصوص ونكفي بها لأن المقام لا يسمح بالإطالة ومن هذه الآيات:

- 1 - (وكذلك جعلناكم أمة وسطاً) <sup>47</sup> فكلمة "الوسط" تعني العدل والخير والأجداد، وتعني الشهادة على الناس والوسطية بين الأمم <sup>48</sup>
- 2 - (ربنا ولا تحمل علينا إصراماً كمَا حملته على الذين من قبلنا، ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانتصرنا على القوم الكافرين) <sup>49</sup> أي لا تكفلنا من الأعمال الشاقة كما كلفت الأمم السابقة وقد جاء النبي ﷺ بدين حنيف سهل سمح <sup>50</sup> ويضع الإصر والأغلال التي كانت على الأمم السابقة.
- 3 - (وابتُخَ فِيهَا أَنْتَكَ اللَّهُ الدَّارُ الْآخِرَةُ وَلَا تَنْسِ نَصِيبِكَ مِنَ الدُّنْيَا) <sup>51</sup> ولا يخفى ما في هذا الأمر من التوسط والاعتدال في طلب الدنيا والعمل للأخرة والتوازن في حب ملذات الدنيا دون أن يشغل عن المهد الأصلي من الوجود وهو عبادة الله ورجاء ثوابه.
- 4 - (وَيَرِيدُ الَّذِينَ يَتَبعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مِلَأً عَظِيمًا) <sup>52</sup> والميل هو الابتعاد عن المنهج الوسط الذي هو الدين أو التشريعات الذي ارتضاه الله لعباده، فيريد الشيطان وأتباعه أن ينحرف المؤمن باتباع الشهوات <sup>53</sup>
- 5 - (يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُو فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ) <sup>54</sup> الغلو هو تجاوز الحد، وقد تجاوز النصارى الحد في الغلو في عيسى عليه السلام فاتخذوه إليها وتجاوزت اليهود الحد في عزير قالوا عزير بن الله تعالى الله عن ذلك علوا كبيراً، واتخذوا أحبارهم ورہبانهم أرباباً من دون الله يحملون لحم الحرام ويحملون الحلال <sup>55</sup> وقد نهى الله الأقوام السابقة عن ذلك، والتجاوز هو البعد عن الوسط والاعتدال الذي أمر به الله.
- 6 - (وَكُلُوا وَاشْرِبُوا وَلَا تَسْرُفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ) <sup>56</sup> وهذه الآية تأمر باتباع المنهج الوسط في المعيشة وفي الأكل والشرب ولذلك يحرم كل ما كان خارجاً عن ذلك لأنه يدخل في التبذير والإسراف

<sup>47</sup> البقرة آية 143.

<sup>48</sup> ابن كثير أبو الفداء إسماعيل، تفسير القرآن العظيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1419، ج 1، ص 327.

<sup>49</sup> البقرة آية 286.

<sup>50</sup> ابن كثير، مرجع سابق، ج 1، ص 573.

<sup>51</sup> القصص آية 177.

<sup>52</sup> النساء آية 27.

<sup>53</sup> ابن كثير، مرجع سابق، ج 2، ص 234.

<sup>54</sup> النساء آية 171.

<sup>55</sup> ابن كثير، مرجع سابق، ج 2، ص 424.

<sup>56</sup> الأعراف آية 31.

المنهي عنه.

7 - (وأقصد في مشيك واغضض من صوتك إن أنكر الأصوات لصوت الحمير) <sup>57</sup> أي امش مشيا مقصدًا ليس بالسرعع ولا بالبطيء أي وسطا عدلا بينهما وأمر بالاعتدال والتوسط في الكلام بعدم رفع الصوت فوق الحد الذي يحتاج إليه المتكلّم والسامع.

وقد كان التوسط شأن رسول الله ﷺ وأصحابه الأكرمين، وقد نهى ﷺ عن التبلي فقد رُوي عن سعد بن أبي وقاص أن رسول الله رد على عثمان - أي ابن مظعون - التبلي <sup>58</sup>: «نهى عن الوصال قالوا يا رسول الله إنك تواصل قال : إني لست كهيتكم إني أطعم وأسقى» <sup>59</sup>

وقد عاتب رسول الله معاذ بن جبل رضي الله عنه على الإطالة في الصلاة وقال : "أفتاب أنت يا معاذ" <sup>60</sup> وقد جاء في كثير من الأحاديث النهي عن الغلو والتشدد في الدين منها :

1 - حديث (سدّدوا وقاربوا، واعلموا أن لن يُدخل أحدكم عمله الجنة، وأنَّ أحبَّ الأعمالِ إلى الله أدوُّها وإن قلَّ) <sup>61</sup>.

2 - حديث عائشة رضي الله عنها (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةً قَالَ : مَنْ هَلِيَّ، قَالَتْ فُلَانَةٌ. تَذَكَّرُ مِنْ صَلَاتِهَا. قَالَ : مَهُ، عَيَّكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَمْلُأُ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا، وَكَانَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَامَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ) <sup>62</sup>

3 - حديث : (أَحَبُّ الْأَدِيَانِ إِلَى اللَّهِ الْخَنِيفِيَّةُ السَّمْمَحةُ) <sup>63</sup> ومعنى الخنيف : المائل عن الشرك إلى التوحيد، وعن الغلو والجفاء إلى الوسط <sup>64</sup>

4 - عن عائشة رضي الله عنها : (ما خير رسول الله ﷺ بين أمرتين إلا اختار أيسرهما مالم يكن إثما فإن كان إثما كان أبعد الناس عنه) <sup>65</sup>.

<sup>57</sup> لقمان آية 19

<sup>58</sup> البخاري كتاب النكاح باب ما يكره من التبلي والخصاء رقم 4687 ومسلم كتاب النكاح باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه وووجه مؤنة رقم 1402.

<sup>59</sup> البخاري كتاب الصوم باب التكيل لمن أكثر الوصال 1102.

<sup>60</sup> البخاري أبواب صلاة الجمعة والإمامية باب إذا أطال الإمام وكان للرجل حاجة فخرج فصلٍ، ومسلم كتاب الصلاة باب القراءة في العشاء.

<sup>61</sup> البخاري كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل رقم 6464.

<sup>62</sup> رواه البخاري كتاب الإيمان باب أحب الدين إلى الله أدومه ومسلم كتاب صلاة المسلمين وقصرها بباب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره.

<sup>63</sup> رواه أحمد و الطبراني، وهو حديث حسن كما في صحيح الجامع 160.

<sup>64</sup> ابن الأثير مجد الدين أبو السعادات، النهاية في غريب الحديث، المكتبة العلمية، بيروت، د ط، 1979، ج 01 ص 451.

<sup>65</sup> البخاري كتاب المناقب باب صفة النبي من وسائل الفضائل، باب مباعدة النبي للأثام و اختياره من المباح أسهله وانتقامه لله عند انتهاء حرماته.

ويقول الشاطبي " وأيضا، فإن الخروج إلى الأطراف خارج عن العدل، ولا تقوم به مصلحةخلق، أما في طرف التشديد فإنه مهلكة، وأما في طرف الانحلال فكذلك أيضا؛ لأن المستفتى إذ ذهب به مذهب العنت والخرج بغض إلى الدين، وأدى إلى الانقطاع عن سلوك طريق الآخرة، وهو مشاهد، وأما إذا ذهب به مذهب الانحلال كان مظهنة للمشي مع الهوى والشهوة، و الشرع إنما جاء بالنهي عن الهوى، و اتباع الهوى مهلك ... " .<sup>66</sup>

### المبحث الثالث : مظاهر مداعاة الفطرة في الشريعة الإسلامية

#### المطلب الأول : التحليل والتحريم

من رحمة الله تعالى بعباده أن أحل لهم كل طيب وحرم كل خبيث وجعل التحرير والتخليل لعلل معقولة المعنى وحكم واضحة كلها ترجع إلى مصالح البشر أنفسهم، فلم يكن الحلال في شريعة الإسلام إلا طيباً، ولم يكن الحرام فيها إلا خبيثاً، والطيب هو كل ما تستطييه النفوس المعتدلة ويستحسن الناس في مجتمعهم استحساناً غير ناشئ من أثر العادة ، والخيث ما تستقره النفوس المعتدلة<sup>67</sup>، ولقد وصف الله تعالى نبيه محمد صلى الله عليه وسلم في الكتب السابقة بأنه يأتي ليحل الطيبات ويحرم الخباث قال تعالى : (الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأَمِيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عَنْهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَعْلَمُهُمُ الطَّيَّابَاتُ وَيَمْرُرُ عَلَيْهِمُ الْخَبَاثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُوْتِكُمْ هُمُ الْمُتَّلِمُونَ) .<sup>68</sup>

فشرعية الإسلام نظرت إلى حاجات البشر ومطالبهم ومستلزماتهم فوضعتها على الطريق الصحيح الواضح فيما كان طيباً نافعاً أبياحته وأذنت فيه وما كان ضاراً مستقبلاً به ومنتبه.

وما يميز هذه الشريعة أنها أحلت الطيبات وحرمت الخباث وقد كان جواب القرآن الكريم عن السؤال المتعلق بما أحله الله هو الطيبات قال تعالى : (يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحْلَلَ هُنْ قُلْ أَحْلَلَ لَكُمُ الطَّيَّابَاتُ )<sup>69</sup> وقال تعالى : (الْيَوْمَ أَحْلَلَ لَكُمُ الطَّيَّابَاتُ )<sup>70</sup> وقد بين العلماء أن الطيبات في هذه الآيات هي ما يستلزمه آكله ويستطييه أو ما تستطييه النفوس السليمة الفطرة وهي غير الخباث التي تنفر منها الطاع

<sup>66</sup>. الشاطبي، ص 876.

<sup>67</sup>. ينظر القرضاوي يوسف، الحلال والحرام في الإسلام، مكتبة وهبة ، القاهرة، ط 28 ، سنة 2004 ص 29، صالح بن عبد الله بن حميد، رفع الحرج في الشريعة الإسلامية، مكتبة العبيكان، الرياض، ط 1 ، 2004 ص 132 و هبة الزحيلي ، أصول الفقه الإسلامي ، دار الفكر، دمشق، د ط، دت ، ج 2 ص 861.

<sup>68</sup>. سورة الأعراف آية 157.

<sup>69</sup>. سورة المائدة آية 4.

<sup>70</sup>. سورة المائدة آية 5.

السليمة<sup>71</sup>.

وكم أباحت الشريعة الإسلامية كل طيب وحرمت كل خبيث فقد سايرت فطرة الإنسان في ميله إلى اللهو والترفية فأباحت أنواعاً من اللهو البريء ورخصت في الترويح عن النفس كالمسابقة والرياضة البدنية والفكرية والفنون وأنواع الصيد ولكنها قيودها بشرط ونظمتها بشرط بحيث لا يخالطها القمار ولا تلهي عن ذكر الله والصلة مما يجعلها تعود بالفائدة والنفع على الإنسان في بدنه وفي عقله وفي عبادته ، فتجدد له نشاطه وتبعده عنه الملل والركود ، وكما جاء في الأثر ( روحوا القلوب ساعة بعد ساعة فإن القلوب تمل ) ويروى : ( إن القلب إذا أكره عمى ) وخاصة إذا كانت في أيام الأعياد والمناسبات، فقد روي أن جاريتين كانتا تغopian عند عائشة رضي الله عنها في بيت النبي صلى الله عليه وسلم فانتهرا أبو بكر رضي الله عنه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : ( دعهما يا أبو بكر فإنهما أيام عيد )<sup>72</sup> وعن عائشة أنها قالت : رأيت رسول الله يسترنى وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد، وفي بعض ألفاظه أن عمر بن الخطاب أنكر عليهم فقال له النبي دعهم لتعلم اليهود أن في ديننا فسحة وأني أرسلت بحنيفة سمحنا<sup>73</sup>.

وفي جانب آخر من جوانب إنسانية وواقعية الشريعة الإسلامية وموافقتها للفطرة الإنسانية أنها راعت طبيعة المرأة في حبها للتزين ورغبتها في التجمل والظهور بأحسن الصور فأباحت لها من الزينة واللباس ما لم تباح للرجال كالتحلي بالذهب ولبس الحرير وأنواع الطيب التي تناسب جهاها وأنوثتها وذلك لا يكون للرجل لعدم مناسبتها لطبيعته وهذا يكشف لكل ذي عقل المعرفة الحقيقة بأغوار وخبايا النفس الإنسانية وتشريع ما يناسبها وما يصلحها.

#### المطلب الثاني: تشريع الزواج

لم تنظر الشريعة الإسلامية إلى الدوافع الجنسية باستخفاف أو استذدار كما فعلت بعض الديانات، ولم تسمح للإنسان أن ينطلق وراء شهواته وغرائزه ويستسلم لحيوانيته بدون قيد ولا نظام كما نادت به بعض الفلسفات والمذاهب الإباحية اليوم بل اتبعت نظام الزواج الذي يستطيع من خلاله إشباع غريزته وتلبية حاجاته الجنسية بطريقة نظيفة ومنظمة تضمنبقاء النوع الإنساني وتحفظ كرامة الإنسان وترفعه عن مستوى الحيوانية مراعية بذلك الفطرة البشرية في ميل الرجل للمرأة وميل المرأة للرجل.

فلقد خلق الله الذكر والأئمة وركب في كل منها الميل للأخر وجعل في تركيبيها النفسي والجسمي والعقلي تلبية حاجات كل منها في الآخر وفي ذلك حكمة من أعظم حكم الله سبحانه وتعالى في خلق

<sup>71</sup>. الشركاني ، فتح القدير، ج 2 ص 15 ، والألوسي ، روح المعاني مع ج 6 ص 93 و الزحيلي ، التفسير النبراج 6 ص

<sup>72</sup>. البخاري كتاب العيددين بباب الحراب والدرق يوم العيد رقم 907 ومسلم كتاب صلاة العيددين بباب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه رقم 1486.

<sup>73</sup> أحد في مسنده، مسند الصديقة عائشة رضي الله عنها رقم 24855 حديث صحيح (الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، مكتبة المعارف، الرياض، ط 1، ج 4، ص 443).

البشر صورها القرآن الكريم في قوله تعالى: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْواجًا تُنْسِكُنَا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَكَبَّرُونَ)<sup>74</sup> فالله قد خلق الذكر والأنثى على هذه الصفة بحيث يلبي كل منها الحاجات الفطرية للأخر فيجد الراحة والاستقرار والودة والرحمة.

فالزواج هو الطريق الطبيعي الصحيح ، فإذا كانت الغريزة الجنسية حاجة فطرية تتطلب الإشباع، فإن ضرورة المحافظة على المجتمع تتطلب كذلك أن ترسم لهذه الغريزة الحدود حتى لا تطغى وتنطلق بلا حدود فتضيع حقوق المرأة وتهدر كرامتها وتدمير حياة الأطفال وتتلاشى الأسرة وينذر المجتمع بأكمله، وخير شاهد على ذلك ما تعشه المجتمعات الغربية التي عجزت عن حل مشكلة الأطفال غير الشرعيين وقد امتلأت بهم تلك المجتمعات حتى كثر عددهم وفاق عدد الأطفال الشرعيين، وإن هذه الحضارة كما عجزت عن حل مشكلة الأطفال غير الشرعيين فهي أعجز عن إقناع أفرادها بالالتزام بالزواج في العلاقة بين الرجل والمرأة.<sup>75</sup>

أما الذي يصادم الفطرة الإنسانية بتحريم الزواج أو استهجانه إنما يسبب للإنسان العنت والمشقة، ومن ثم يهوي به في مهاوي الرذيلة والإثم.

فالمنهج الذي شرعه الإسلام للإشباع الغريزة الجنسية لا يصادم الفطرة التي ركبها الله في الإنسان بل يحافظ عليها ويسلك بها المسلك القويم للإشباعها بطريق صحيح نظيف وفي ذلك أعظم تهذيب للإنسان وارتفاع يانسيته وبمشاعره وأحساسه إلى أرقى المراتب.

#### المطلب الثالث: تشريع الطلاق

وكما سايرت الشريعة الإسلامية الفطرة في تشريعها الزواج فإنها كذلك حافظت عليها في إياحتها للطلاق لأن في إياحته حفاظاً على الأسرة والأولاد، فإذا كانت الحياة الزوجية تقوم على أساس من الودة والرحمة التي تسود العلاقة بين الزوجين من جهة وبين الأبوين والأبناء من جهة ثانية وإذا كانت العلاقة الزوجية تقوم على التفاهم والتعاون لا على المبغضة والتناقر، فإنه إذا ساءت العلاقة بين الزوجين وتنافت القلوب ووصلت إلى درجة أصبحت غير قابلة للالتمام، وحل الشقاق محل الوفاق وساد النزاع بدلاً من التعاون، فإن الحياة على مثل هذه الحال تصعب جحيماً لا يطاق وناراً يكتوى بها كل فرد من أبناء الأسرة، فلا يقتصر ضررها على الزوجين فقط بل يمتد لهنها إلى الأبناء فما أشد ما يعانيه الأطفال من هذا الواقع المريض وما ينعكس على أخلاقهم وعواطفهم وأحساسهم، وبالتالي يكون الاستمرار في هذه العلاقة إضراراً بالأسرة والمجتمع على حد سواء، وكان إنتهاء هذه العلاقة أحسن

<sup>74</sup>. سورة الروم آية 21.

<sup>75</sup>. عمود أحمد الزين ، القرآن إعجاز شرعي متعدد ، دار البحوث الإسلامية وإحياء التراث ، دبي ، ط 1 سنة 2004 ، ص 172 . 176.

علاج لهذه المشكلة قال تعالى : (وَإِن يَتَّفَرَّقَا يُغْنِي اللَّهُ كُلُّاً مِّنْ سَعْيِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا)<sup>76</sup> ويكون الإنهاء أولى من الإبقاء ويصبح الطلاق أمراً غير محظوظ.<sup>77</sup>

لقد ذهبت النصرانية إلى تحرير الطلاق وخالفت ما سبقها من تشريعات، وتتفق المذاهب النصرانية على ذلك مع اختلافات بسيطة وتنص على : (أن ما جعله الله لا يفرقه إنسان) و (إن من طلاق امرأته إلا بسبب الزنا وتزوج أخرى يزفي والذي يتزوج بمطلقة يزفي).<sup>78</sup>

يقول بتاتم في كتابه "أصول الشرائع": (إن حرية الزوج أقل ضرراً من الأسر فيه، وإذا وجد الطلاق عند أمة كثيرة الافتراق الظاهري وقل الافتراق الحقيقي).<sup>79</sup>

وترى مدام فوسكاف : (أن في إباحة الطلاق منجاة للمرأة من حياة التهتك).<sup>80</sup>

لقد نتج عن هذا التضييق أن تمرد المسيحيون على تعاليم الكنيسة لأنها تطلب من أتباعها أن يكونوا متصرفين بصفات البشر وتتجاوز حاجاتهم وضرورياتهم، فاضطروا إلى وضع القوانين المدنية تلبية لمصالحهم وتحقيقاً لرغباتهم وأباحت لهم هذه القوانين الطلاق ليستطيع الزوج أو الزوجة أن يخرج من السجن المؤبد الذي فرضته الكنيسة التي حرمت الطلاق حفاظاً على كيان الأسرة ولكنها لم تضع في حسابها المشكلات التي تنجو عن ذلك وبدلًا من أن يحفظ تحرير الطلاق الأسرة هدمها وانحرفت الزوجة وضاع الأولاد، واضطربت الكنيسة إلى إباحة الانفصال، لأن الحياة لا تستقيم بغير ذلك.

#### المطلب الرابع: تشريع الملكية الفردية

طبع الإنسان على حب نفسه فتراه يسعى جلبه كل ما يعتقد أنه خير لها فيسعى جمع المال والمتاع، هذا طبع خلق عليه الإنسان فاستحق أن يوصف في القرآن الكريم بقوله تعالى : (وَإِنَّهُ لِذُبَابَ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ)<sup>81</sup> ويقوله: (وَتُخْبُونَ الْمَالَ حُبًّا جَّا)<sup>82</sup> واعترافاً بهذه الفطرة المغروسة في الإنسان وبالدافع الغريزية في حبه للتملك أباحت الشريعة الإسلامية أن يملك ما شاء من أموال وخيرات، ولكنها أحاطتها بسياج من القيود والضوابط التي تحذر طغيان هذه الغريزة، وذلك بعد ما أمدته بحقائق الإيمان بالله ليعرف بفضل الله عليه ويشكره ويؤدي حق الله وحق العباد فيه ويتطهر من شحه وأنانيته ويوجه هذه النعمة الوجهة الصحيحة في خدمة ومصلحة الجماعة كلها.

لقد جاءت الفلسفة الشيوعية وأهملت هذه الفطرة في الإنسان وجردت الفرد من كل ملكية

<sup>76</sup>. سورة النساء آية 130.

<sup>77</sup>. أبو زهرة محمد، المعجزة الكبرى القرآن دار الكتاب العربي ، القاهرة ، د ط ، د ت ، ص 450.

<sup>78</sup>. عمر رضا كحال ، الطلاق (سلسلة بحوث اجتماعية) مؤسسة الرسالة، بيروت ، د ط ، 1977 ، ص 22.

<sup>79</sup>. نقلًا عن: نور الدين عتر، أبغض الحلال ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ط 4 1985 ، ص 171.

<sup>80</sup>. نور الدين عتر ، المرجع نفسه ص 173 ،

<sup>81</sup>. سورة العاديات آية 8.

<sup>82</sup>. سورة الفجر آية 20.

وجعلتها في يد الدولة تهديداً. في زعمها لتحقيق الشيوعية التي تزول فيها الدولة وتتصبح الملكية مشاعة ولكن هذه الأفكار ما لبثت أن زالت تحت تأثير الواقع وترجعت المجتمعات الاشتراكية عن تلك المبادئ وأقرت الملكية الفردية لوسائل الإنتاج بعد ما كانت تنفي ذلك نفياً مطلقاً.

ومرة أخرى يرثنا التاريخ والواقع حقيقة من حقائق التشريع الإسلامي ومزية من مزاياه وهي إباحته للتملك تماشياً مع الفطرة وفي ذلك طريق لشحذ الهمم وفتح المجال للتنافس في عمارة الأرض وتطوير الإنتاج تلبية حاجيات المجتمع، وإن منع الملكية هو قتل للإرادة الإنسانية وقضاء على روح المبادرة والإبداع والمنافسة، وهو دعوة للكسل والخمول وتجريد الإنسان من كل دافع يدفعه إلىبذل المزيد من العمل والجهد.

#### المطلب الخامس: تشريع العقوبات

تهدف الشريعة الإسلامية إلى تطهير المجتمع الإنساني من الجرائم ، وتسعي إلى ذلك بأنواع عديدة من للتربية الإيمانية والخلقية لتكوين الفرد الصالح الذي يسهم في بناء المجتمع الصالح بكل خصائصه ومقوماته ، فتغرس في نفس الفرد الإيمان بالله وتبث فيه روح المراقبة لله والخوف منه ليسير على نهج من الأخلاق العالية والمعاملة المشالية لأهله وإخوانه ، بل للناس أجمعين.

غير أن هذه التربية وهذا التوجيه لا يكون صالحًا لكل الأفراد فيوجد أناس لا تفهمهم الموعظة ولا يجدي معهم النصح والإرشاد ولا يرتدعون إلا بالضرب على أيديهم وذلك بتوقيع العقاب حين يقترفون ما يقترون من جرائم وانتهاكات لنظام المجتمع ، ولذلك كان سوط السلطان مفروضاً بصوت القرآن وكما روي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه ( إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن )<sup>83</sup> ومن هنا أوجبت الشريعة الإسلامية العقوبات المختلفة من حدود وتعازير عقاباً للمجرم وتطهيراً للمجتمع تماشياً كذلك مع الفطرة البشرية في ضرورة التربية بالعقوبة التي تجحب حين لا ينفع غيرها، ومشت في ذلك بالعدل على أدق المقاييس.

فالالأصل في تشريع العقوبات أن تقدر العقوبة بقدر الجريمة وخطورة المجرم وبحسب ضررها على الأفراد والمجتمعات ، وذلك أن العقوبات شرعت للضرورة وهي إصلاح المجرم ودفع الفساد عن المجتمع وهذا مقتضى العدالة التي جاء بها الإسلام حيث يقول الله تعالى: ( وَجَزَاءُ سَيِّئَاتِهِ مُثْلُهَا )<sup>84</sup>، وتتجلى هذه المساواة أكثر ما تتجلى في جرائم القصاص الذي هو: " أن يفعل بالجاني مثل ما فعله بالمجني عليه " <sup>85</sup> فهي أعدل العقوبات إذ لا يجازى المجرم إلا بمثل فعله بل هي أفضل العقوبات

<sup>83</sup> عن مالك عن عثمان ( ابن عبد البر، التمهيد، وزارة الشؤون الإسلامية المغربية، 1967، ج 1، ص 118).

<sup>84</sup> سورة الشورى آية 40.

<sup>85</sup> عبد القادر عودة ، التشريع الجنائي الإسلامي ، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت ، ط 14 ، 2000 ، ج 1 ص 663 و عبد الكريم زيدان ، القصاص والديات في الشريعة الإسلامية ، مؤسسة الرسالة ناشرون ، بيروت ، ط 1، 2002 ، ص 14.

للأمن والنظام فال مجرم الذي يعلم أنه سيعجز بمثل فعله لا يقدم على ارتكاب الجريمة غالباً . ويظهر التناقض بين الجريمة والعدالة في توقع العقاب في جرائم التعازير، وهي الجرائم التي لم تضع الشريعة لها عقوبات مقدرة تاركة بذلك المجال للقاضي. أو المشرع في كل زمان . لاختيار العقوبة الملائمة لدرجة الجريمة وحالة وخطورة المجرم، ضماناً للعدالة، حيث أن ظروف الجرائم وأحوال المجرمين تختلف اختلافاً كبيراً فما يصلح عبراً قد لا يصلح عبراً آخر، وما يردع شخصاً قد لا ينفع مع شخص آخر.

ولهذا كانت العقوبة في الشريعة الإسلامية قائمة على واقعية علمية وفنية تامة الضبط والإحكام لأنَّه ما لاشك فيه أن العقوبة التي تقوم على أساس العلم بالطبيعة البشرية وفهم لنفسية المجرم هي العقوبة التي يكتب لها النجاح في القضاء على الجريمة ، لأنَّها تحارب الإجرام في نفس الفرد وداخله قبل أن تُحاربه في حسه وظاهره، الأمر الذي يجعل الشخص يتعد عن مجرد التفكير في اقتراف المنكر<sup>86</sup> وهذا هو سر النجاح الذي حققه الشريعة الإسلامية في القضاء على الجريمة أو التقليل منها لأنَّها وضعت على أساس موافقة الفطرة الإنسانية.

#### المطلب السادس: التيسير ورفع الحرج

لقد بنيت شريعة الإسلام على التيسير ورفع الحرج في أحكامها كلها من عبادات ومعاملات، فسارت على ما يطيقه الإنسان من أعباء دون عناء ومشقة ، وذلك نظراً لضعفه من جهة وكثرة أعبائه والتزاماته المعيشية ، فإنَّها لو شرعت على خلاف ذلك لأدى به إما للانقطاع عنها نهائياً أو إلى التقصير فيها، يقول الإمام الشاطبي : ( اعلم أن الحرج مرفوع عن المكلف لوجهين :

أحدهما: الخوف من الانقطاع من الطريق، وبغض العبادة، وكراهة التكليف، ويتنضم تحت هذا المعنى الخوف من إدخال الفساد عليه في جسمه أو عقله أو ماله أو حاله.

والثاني : خوف التقصير عند مواجهة الوظائف المتعلقة بالعبد المختلفة الأنواع مثل قيامه على أهله وولده... إلى تكاليف أخرى فربما كان التوغل في بعض الأعمال شاغلاً عنها وقطعاً للمكلف دونها، وربما أراد الحigel للطرفين على المبالغة في الاستقصاء فانتقطع عنها)<sup>87</sup>.

فالشريعة الإسلامية شريعة سهلة أراد الله أن يرفع بها العنت والمشقة على عباده ويخبئها إليهم بهذا التسهيل والتيسير ويزينها لهم كما حب لهم الإيمان وزينه في قلوبهم ، قال تعالى : ( وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيْكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ نُؤْتِيْكُمْ فِيْ كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعِتَّمْ وَكَيْنَ اللَّهُ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَرَزَّيْنَهُ فِيْ قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفَّرُ وَالْفُسُوقُ وَالْعُصْبَيَانَ أُنْتَيْكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَيَعْلَمُهُ اللَّهُ عَلِيْمٌ

<sup>86</sup>. جمعة علي الحولي، الحدود في الإسلام (مجلة الجمعية الإسلامية) المدينة المنورة عدد 50 ص 142.  
<sup>87</sup>. المواقف، ص 298

حَكِيمٌ<sup>88</sup> ، فكان اختيار الله وفضله في تشريع الأحكام على علم منه تعالى وحكمة لعلمه بهذا الإنسان وما يصلحه ولذلك جاءت كثير من الآيات في القرآن الكريم تبني الحرج والمشقة عن الشريعة وتثبت لها اليسر والسهولة مباشرة بعد تشريع أحكام الطهارة أو الصيام أو الحج أو أحكام الأسرة، قال تعالى : (لَا يَكُلُّ اللَّهُ تَهْسِئًا إِلَّا وُسْعَهَا) <sup>89</sup> وقال : (لَا تَكُلُّ تَهْسِئًا إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَاللَّهُ بِوَلَدِهِمْ وَلَا مَؤْنَدٌ لَّهُ بِوَلَدِهِمْ) <sup>90</sup> وقال تعالى بعد آيات تشريع الصيام وفرضه على عباده مبيناً أن الهدف من التكليف به هو إتباع أمر الله لاقصد المشقة الناجحة عن الصيام : (بُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسُرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسُرَ) <sup>91</sup> ، وبعد آيات الطهارة جاء النبي عليه السلام رفع الحرج في ذلك : (مَا بُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكُنْ بُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلَيُسَمِّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ شَكُورُونَ) <sup>92</sup> وفي خاتم سورة الحج : (هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) <sup>93</sup>

ويقول عليه الصلاة والسلام : (خذلوا من الأعمال ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا) <sup>94</sup> ، إن العبادات المفروضة سهلة ميسرة فالصلاحة تؤدي خمس مرات في اليوم والليلة وكلها أعمال خفيفة لا تأخذ وقتا طويلا ولا تتطلب جهدا كبيرا كما أنها تخف لاعتبارات كبيرة كالمرض والسفر والزكاة العبادة المالية لا تجب إلا بنسبة يسيرة من المال الزائد عن الحاجة والصيام بالرغم ما فيه من بعض المشقة فهي ليست مشقة خارجة عن المعتاد ، ومع ذلك فإنه لا يجب على المريض والكبير وبياح للمسافر الإفطار ، أما الحج العبادة البدنية والمالية في الوقت نفسه فلا يجب إلا على المستطاع ماليا وبدنيا <sup>95</sup>.

أما المعاملات فليست أقل تيسيرا وتسهيلا من العبادات فبالإضافة إلى الآيات السالفة الذكر قرر فقهاء الشريعة الإسلامية في هذا الشأن قواعد فقهية تبني عليها كثير من مسائل الترخيص منها قاعدة : "المشقة تحجب التيسير" و "إذا ضاق الأمر اتسع" و "الضرورات تبيح المحظورات" <sup>96</sup> ومن أنواع المشاق التي تتطلب الترخيص والتيسير : السفر والمرض والإكراه والنسيان والجهل في بعض المسائل والعسر وعموم البلوى والتقصى بالنسبة للصغير والجنون والمرأة في بعض المسائل.

هذا وإن من مقاصد الشريعة منع التنطع والتشدد والتعمق في الدين لكيلا يظن بعض الناس أن

<sup>88</sup>. سورة الحجرات آية 7.

<sup>89</sup>. سورة البقرة آية 286.

<sup>90</sup>. سورة البقرة آية 233.

<sup>91</sup>. سورة البقرة آية 185.

<sup>92</sup>. سورة المائدah آية 6.

<sup>93</sup>. سورة الحج آية 78.

<sup>94</sup>. البخاري كتاب اللباس باب الجلوس على الحصير ونحوه رقم 5524، ومسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها بباب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيرها رقم 782.

<sup>95</sup>. صالح بن عبيد الله بن حميد، المرجع السابق ص 124.

<sup>96</sup>. الشيخ أحمد الزرقان، شرح القواعد الفقهية، دار الغرب الإسلامي، بيروت ، ط 1 ، 1983 ، ص 105.112.131.

ذلك من الفرائض فيلزموها بها ، وربما يؤدي ذلك الالتزام مع مرور الزمن إلى استقامتها ويدخل المخرج على الناس ثم ينحرفو عنها ويتركوا العبادة بجملتها ويسيغوها كما فعل النصارى في ابتداعهم الرهابانية في أول الأمر عبادة وتظاهراً وتجرداً لله ولكنها انتهت في آخر أمرهم أن أصبحت طقوساً وأشكالاً لا روح فيها واتخذوها مظهراً عارياً من حقائق العبودية لله ، قال الله تعالى : (وَرَهْبَانِيَّةً أَبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتَغَاءِ رِضْوَانَ اللَّهِ فَمَا رَأَوْهَا حَقًّا رِعَايَتَهَا) <sup>97</sup>.

إن السمة البارزة لهذه الشريعة أنها جاءت سهلة يسيرة تبعد عن الناس كل حرج ومشقة في حكماتها المختلفة سواء في باب المعاملات أو في العبادات متماشية مع فطرة الإنسان في ضعفه وعدم قدرته على كثرة الالتزامات من جانب وانشغالاته بطلب الرزق والعمل من جانب آخر في هذه الحياة، ثم إن الله تعالى رحمة بالإنسان جعل تلك الواجبات الحياتية في طلب المعيشة والأعمال المختلفة نوعاً من القربات يتقرب بها العبد من ربه إذا أخلص نيته وأراد بها الاستعانة على الطاعة.

#### خاتمة

وفي ختام هذا البحث نصل إلى التنتائج التالية :

- 1 - الفطرة الإنسانية هي الاستعدادات والميول والغرائز التي تولد مع الإنسان دون أن يكون لأحد دخل في إيجادها وهي التي تجعل الإنسان قبلًا للإدراك والفهم ويكون مستعدًا للإيمان بالله.
- 2 - الوسطية هي الاعتدال والتوازن والتوازن في أمور الحياة كلها من تصورات ومناهج وموافق.
- 3 - أن الشريعة الإسلامية جاءت على الطريق الوسط في التشريع والأخلاق والعقائد متماشية مع فطرة الإنسان وميولاته وغراحته.
- 4 - أن للشريعة الإسلامية مقاصد وغايات ومن مقاصدها التوسط والاعتدال لتقوم حياة الناس على استقامة ونظم.
- 5 - إن من مقاصد الشريعة الإسلامية مراعاة الفطرة الإنسانية والمحافظة عليها، فالله الذي خلق الإنسان هو الذي أنزل القرآن فكانت الشريعة الإسلامية مراعية لفطرة الإنسان ومتناهجة مع ميولاته، قال تعالى : (أَلَا يَعْلَمُ مِنْ خَلْقِهِ وَهُوَ الْلَّطِيفُ الْخَبِيرُ)

التوصيات :

- 1 - دراسة المقاصد الشرعية وبخاصة المقاصد الخاصة والجزئية لمختلف الأحكام الشرعية في المعاملات والأسرة والسياسة والاقتصاد.
- 2 - إبراز وسطية الإسلام من خلال الأبحاث والرسائل الجامعية في الفقه والتفسير والسير النبوية.
- 3 - نشر ثقافة الوسطية في الوسط الجامعي وفي أوساط الشباب عامة للوقاية من الأفكار المنحرفة البعيدة عن ثقافتنا وأصالتنا.

<sup>97</sup>. سورة الحديد آية 27.

قائمة المراجع :

1. ابن عاشور الطاهر، مقاصد الشريعة الإسلامية، دار سخنون للنشر والتوزيع، تونس، د ط، سنة 2006.
2. ابن الأثير محمد الدين أبو السعادات، النهاية في غريب الحديث، المكتبة العلمية، بيروت، د ط، 1979.
3. ابن الجوزي عبد الرحمن، زاد المسير في علم التفسير، دار الفكر، بيروت، ط 1، سنة 1987.
4. ابن القيم، شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، دار الكتب العلمية، بيروت ط 3 د ط.
5. ابن عاشور الطاهر، تفسير التحرير والتبيير ، الدار التونسية للنشر ، تونس ، د ط، سنة 1984.
6. ابن عبد البر، التمهيد، وزارة الشؤون الإسلامية المغربية، 1967.
7. ابن عطية، المحرر الوجيز، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، د ط.
8. ابن فارس أهذن بن ذكرياء، معجم مقاييس اللغة تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر، بيروت، د ط، 1979.
9. ابن كثير أبو الفدا إسماعيل، تفسير القرآن العظيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1419.
10. ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، د ط، د ط.
11. أبو زهرة محمد، المعجزة الكبرى القرآن دار الكتاب العربي، القاهرة، د ط، د ط.
12. جمعة علي الخولي، الحدود في الإسلام (مجلة الجمعية الإسلامية) المدينة المنورة عدد 50.
13. الشاطبي أبو إسحاق إبراهيم بن موسى، المواقف في أصول الشريعة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 2004.1
14. الشوكاني محمد بن علي، فتح القدير، دار ابن كثير، بيروت، ط 1، 1414. والألوسي شهاب الدين محمود، روح المعانى تحقيق عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1415 ،
15. صالح بن عبد الله بن حميد، رفع المرجح في الشريعة الإسلامية، مكتبة العيكان، الرياض، ط 1 ، 2004
16. عبد القادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، ط 14، 2000.
17. عبد الكريم زيدان، القصاص والديات في الشريعة الإسلامية، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، ط 1، 2002
18. علال الفاسي مقاصد الشريعة ومكارها، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط 05، 1993.
19. عمر رضا كحالة ، الطلاق (سلسلة بحوث اجتماعية ) مؤسسة الرسالة، بيروت، د ط ، 1977 ،
20. الفريزو زبادي، القاموس المحيط، دار الكتب العلمية، بيروت ط 1 سنة 1995
21. القرضاوي يوسف، الحال والحرام في الإسلام ، مكتبة القاهرة، ط 28 ، سنة 2004
22. القرضاوي يوسف، فقه الوسطية الإسلامية والتجديد، مكتبة وهة، القاهرة، ط 2، 1999.
23. القرطبي ، الباجع لأحكام القرآن، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د ط ، د ط.
24. الكشاف ، دار الكتاب العربي، بيروت، ط 3 ، سنة 1987.
25. محمد عمار، معالم المنهج الإسلامي، دار الشروق، بيروت، ط 2، 2009.
26. محمود أحد الزين، القرآن إعجازاً شرعياً متعدد، دار البحوث الإسلامية وإحياء التراث، دبي، ط 1 سنة 2004
27. الخادمي نور الدين، الاجتئاد المقاصدي حجيته ضوابطه مجالاته، كتاب الأمة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، رقم 65 سنة 1998 ،
28. نور الدين عتر، أغضن الحلال ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ط 4 1985
29. النwoي أبو زكريا يحيى، صحيح مسلم بشرح النووي دار الفكر، بيروت، د ط ،
30. وهمة الزحيلي ، أصول الفقه الإسلامي ، دار الفكر، دمشق، د ط، د ط، ج 2 ص 861
31. وهمة الزحيلي ، التفسير المثير ، دار الفكر، بيروت ، ط 2، 1418 .
32. اليوني محمد سعد، مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية، دار الهجرة، الرياض، ط 1، 1998.